

سنن الدارقطني

55 - حدثنا عبد الله بن الهيثم بن خالد الطيبي نا طاهر بن خالد بن نزار نا أبي نا إبراهيم بن طهمان عن مطر الوراق عن معاوية بن قرة عن شيخ من الأنصار أنه حدثه ٧ أن رجلا كان محرما على راحلته فأتى على أذى نعامة فأصاب من بيضها فسقط في يديه فأفتاه علي بن أبي طالب عليه السلام أن يشتري بنات مخاض فيضربهن فما أنتج منهن أهداه إلى البيت وما لم ينتج منهن أجزأ عنه لأن البيض منه ما يصلح ومنه ما يفسد قال فأتى الرجل إلى النبي A فأخبره بما أفتاه علي بن أبي طالب فقال رسول الله A قد قال علي ما قال فهل لك في الرخصة قال نعم قال فإن في كل بيضة نعام إطعام مسكين أو صوم يوم